

من وزير الاقتصاد والمالية

إلى

الموضوع: النظام الجبائي لمبالغ مدفوعة مقابل كراء سفينة لدى شركة مقيمة ببريطانيا
المرجع: مكتوبكم المؤرخ في 24 سبتمبر 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل تخضع المبالغ التي سوف تدفعونها إلى شركة مقيمة ببريطانيا وغير مستقرة بتونس مقابل كراء سفينة سوف تستغل في إطار خدمات صيانة وتعويض السلاسل في حقل بترول للخصم من المورد بنسبة 15% أو أنها تعتبر مدفوعة مقابل عملية نقل ولا تخضع بالتالي للخصم من المورد، يشرّفني إعلامكم أن المبالغ المدفوعة مقابل استغلال السفن في مجال النقل الداخلي لفائدة مقيم ببريطانيا لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان وذلك عملاً بأحكام الفصل 8 من الاتفاقية التونسية البريطانية المبرمة بين البلدين، ويشمل هذا الإعفاء عمليات كراء السفينة باعتبارها نوعاً من أنواع الاستغلال.

هذا ويستوجب الإعفاء استظهار المنتفع بالمبالغ بإقامة جبائية مسلمة من السلطات الجبائية المختصة ببريطانيا. كما يستوجب تحويل المبالغ إلى الخارج الاستظهار بشهادة إعفاء مسلمة من مراقبة الأداءات المختص.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المندوب العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي